موازنـة المواطِنة والمواطِن 2026

يعرض هذا المنشور أرقام قانون موازنة 2026، كما صدرت في الجريدة الرسميّة

يمكنكم الإطلاع على قانون الموازنة 2026 عبر موقع وزارة الماليّة https://www.finance.gov.lb/en-us/Finance/BI/ABDP/

معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي
Institut des Finances Basil Fuleihan
30 سنة ans

موازنة المواطِنة والمواطِن

- هي صيغة مبسّطة لقانون الموازنة.
- تكرّس نهج الشفافية إذ تمكّن جميع المواطنين من فهم وتحليل أرقام النفقات والإيرادات وتقديرات العجز وغيرها من المواضيع التي تهمّهم وتؤثّر في حياتهم.
- تمنح الرأي العام فرصة للاطلاع على واقع الماليّة العامة بعيداً عن التكهّنات.
- تدعم المشاركة في الشأن العام وتتيح تقييم أداء الحكومات من خلال المساءلة والمحاسبة القائمة على المعرفة.

بعض المؤشرات الماكرو اقتصادية

توفّر المؤشرات الماكرو اقتصاديّة التالية سياقاً يسمح بفهم التطورات الاقتصاديّة والماليّة في البلاد غداة إعداد الموازنة، علماً أن هذه المؤشرات لا تشكّل جزءاً منها.

نمو الناتج المحلي الإجمالي - نسبة مئوية (%)

ملاحظة: تقديرات عامي 2025 و 2026 مبنية على توقعات البنك الدولي.
المراجع: - صندوق النقد الدولي، قاعدة بيانات آفاق الاقتصاد العالمي.
- البنك الدولي (2026)، لبنان: انتعاش اقتصادي يشير إلى تعافٍ حذر وسط تقدم على صعيد الإصلاحات.

التضخّم (مؤشر أسعار المستهلك) - نسبة مئوية (%)

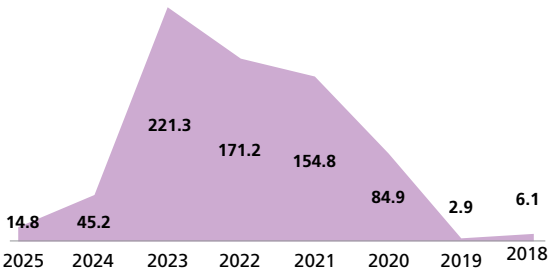

المرجع: مؤشّر أسعار الإستهلاك الصادر عن إدارة الإحصاء المركزي.

صافي دين الحكومة العام - نسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي (%)

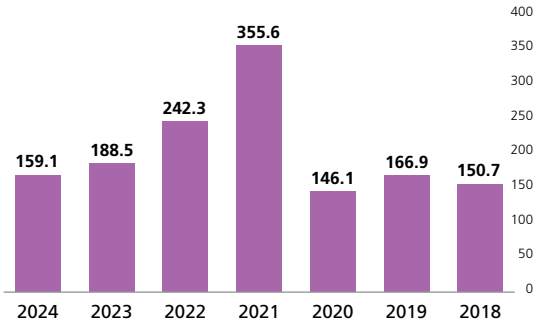

المرجع: صندوق النقد الدولي، قاعدة بيانات آفاق الاقتصاد العالمي.

ما يجب معرفته عن موازنة 2026

- أقرّ مجلس النواب في 29 كانون الثاني 2026، قانون الموازنة لعام 2026 بعد ثلاثة أيام من المناقشات العامة ضمن المهل الدستورية مما يساهم في تحسين التخطيط المالي والحدّ من الصرف على القاعدة الاثني عشرية.
- تبلغ قيمة الموازنة الإجمالية 538,415 مليار ل.ل. (حوالي 6 مليارات د.أ.)، أي بزيادة تقارب 21% مقارنة بموازنة 2025، مع توقّع ارتفاع في الإيرادات والنفقات.
- تُشكّل الإيرادات الضريبية حوالي 82% من إجمالي الإيرادات، فيما تتركّز النفقات على الأجور والخدمات الاجتماعية والنفقات التشغيلية.
- من أبرز التعديلات النيابية التي طُلبت، إلغاء ضرائب جديدة، وزيادة مخصّصات الصحة والتربية والجيش والدفاع المدني، وتعزيز بنود بيئية.
- تأتي الموازنة في ظل أزمة اقتصادية مستمرة وبيئة أمنية غير مستقرة، وتوقّع نمو اقتصادي محدود بنحو 4% مع التركيز على تحسين الجباية ومكافحة التهرّب الضريبي.

الإيرادات المقدّرة
538,415
مليار ل.ل.

النفقات المقدّرة
538,415
مليار ل.ل.

- تشير تقديرات الموازنة المعتمدة إلى عجز محسوب بنسبة 0%.
- هذا العجز لا يلحظ سلفات الخزينة بصورة عامة ولا يشمل رصيد إيرادات ونفقات الخزينة الأخرى.
- أعلنت وزارة المالية في أواخر شهر شباط 2025 أنها لن تُمنح أي سلفات خزينة اعتباراً من العام 2025.

النفقات المُقدّرة للعام 2026

توزيع النفقات المقدّرة بحسب طبيعة النفقة (التصنيف الاقتصادي)

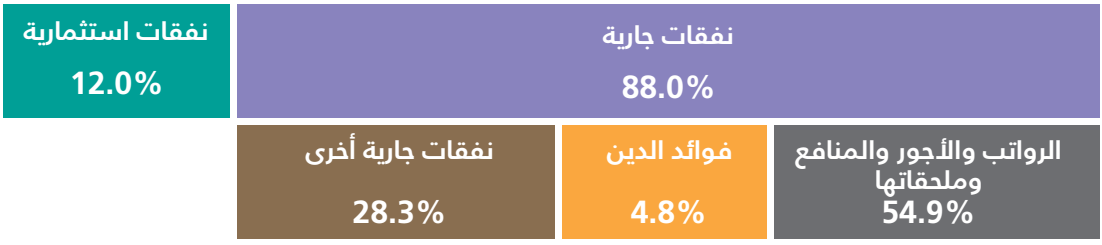

توزيع النفقات المُقدّرة بحسب الوظائف العشر الأساسية (التصنيف الوظيفي)

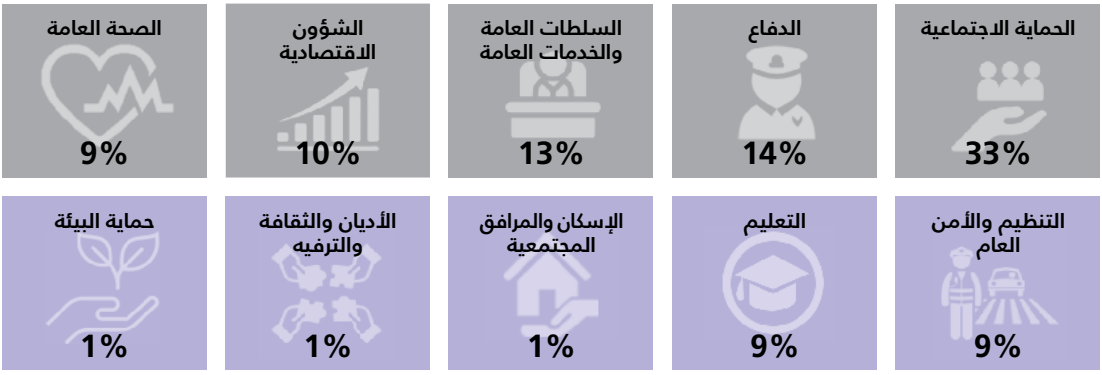

الإيرادات المُقدّرة للعام 2026

إيرادات ضريبية 82%

إيرادات غير ضريبية 18%

439,613 مليار ل.ل.	98,802 مليار ل.ل.

أبرز مصادر الإيرادات المقدّرة – نسبة مئوية من المجموع (%)

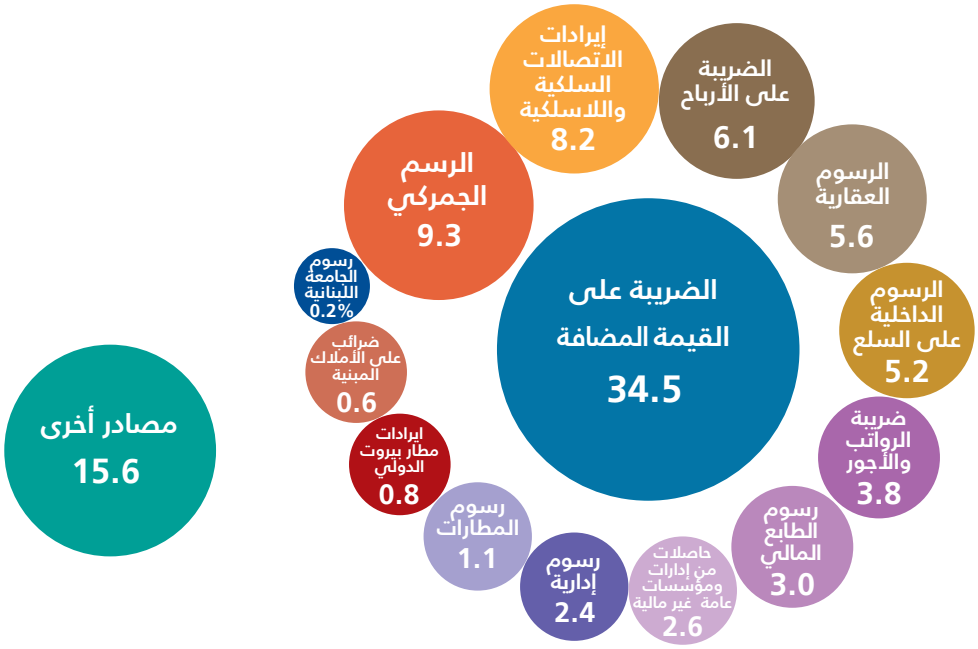

بعض الإجراءات الواردة في قانون موازنة 2026

الرسوم

▪ فرض رسم على دخول الشاحنات الأجنبية إلى لبنان بقيمة 50 د.أ. (رسم عبور فارغ، رسم عبور محمّل، ورسم تصريح نقل بضائع) باستثناء الشاحنات العائدة إلى دول تعفي الشاحنات اللبنانية من الرسوم المماثلة.	المادة 23
▪ أصبح جميع المكلفين الذين يصدرون فواتير وإيصالات ملزمين بتسديد رسم الطابع المالي المقطوع شهرياً، وتقديم تصريح إلكتروني خلال مهلة 15 يوماً من نهاية كل شهر، وذلك بدلاً من الإجراءات السابقة، ويُستثنى من هذا الإجراء من يستخدم آلات واسمة مرخّصة من وزارة المالية.	المادة 35
▪ رفع رسوم معاملات الأمن العام منها رسم جواز السفر اللبناني او تجديده (الرقم العادي) لمدة 5 سنوات إلى 6 مليون ل.ل. ولمدة 10 سنوات إلى 10 مليون ل.ل.	المادة 36
▪ تم تعديل رسوم الملاحة والموانئ واليخوت، ونذكر منها رسوم اليخوت المجهّزة بمحرّك (النزهة) لتتراوح الرسوم السنوية بين 2.5 مليون و22 مليون ل.ل. حسب قوة المحرك.	المادة 39
▪ رُفع رسم رخصة استثمار المقلع إلى 2,300,000,000 ل.ل. إضافة إلى 75,000 ل.ل. عن كل متر مكعّب مستخرج، فيما حُدّد رسم رخصة استثمار كسارة صغيرة بـ 34,500,000 ل.ل. اعتباراً من عام 2024.	المادة 44
▪ يتحمّل أصحاب العلاقة تكاليف أعمال تحديد وتحرير العقارات العائدة لهم، وذلك مقابل رسم مقطوع يتراوح بين 9,000,000 ل.ل. و 60,000,000 ل.ل. وفقاً لمساحة كل عقار.	المادة 49

الضرائب

- تستوفي الجمارك 1.5% من كل عملية استيراد يقوم بها أي مكلّف لم يقدّم تصاريح ضريبية أو تصاريح الضريبة على القيمة المضافة خلال السنوات الثلاث السابقة كدفعة مسبقة على حساب الضريبة، تُحسم لاحقاً مع بقاء الغرامات. المادة 27
- تعديل السقف لقيمة الأصول الثابتة التي تمتلكها المؤسّسة الجديدة في لبنان والمخصّصة لإنتاج السلع والمواد الجديدة على أن لا تقلّ عن 23 مليار ل.ل. المادة 28
- تُفرض ضريبة استثنائية إضافية بنسبة 17% على الأرباح التي تتجاوز 100,000 د.أ. الناتجة عن العمليات المنفّذة عبر منصّة صيرفة، باستثناء فروقات الرواتب والأجور. المادة 52

الغرامات

- تُفرض غرامات مالية عند التأخّر في تقديم البيانات أو تقديم معلومات غير صحيحة، وتتضاعف في حال تكرار المخالفة. المادة 18
- تُرفع الغرامة إلى 1,000,000 ل.ل. عند التأخّر في تسجيل الولادة لأكثر من 30 يوماً أو في تسجيل الزواج بعد شهر من تاريخه. كما يُلزم الزوج بإرسال وثيقة الطلاق أو بطلان الزواج إلى دائرة الأحوال الشخصية وفق الأصول القانونية. المادة 21
- تُرفع غرامة نقل المسافرين بصورة مخالفة إلى 180,000,000 ل.ل. (دون جواز سفر، دون سمة دخول...). المادة 38
- يُمنح تخفيض استثنائي بنسبة 85% على الغرامات المستحقّة للدولة والبلديات أو لاتحاداتها، وللمؤسسات العامة، وسائر أشخاص القانون العام، شرط التسديد خلال 3 أشهر من نشر القانون، على ألا تقلّ الغرامة بعد التخفيض عن 200,000 ل.ل. أو 5 د.أ. باستثناء المخالفات على الأملاك البحرية والنهرية وتلك التي حدّدت تسويتها بنصوص خاصة. المادة 43

تمديد مهل

- تُمنح مهلة إضافية مدّتها 3 أشهر لإعادة تقييم المخزون (للعامين 2023 و2024) والأصول الثابتة كما وتمدّد مهلة البت بالطلبات لوزارة المالية حتى 2030/12/31. المادة 40
- يُمنح الأشخاص المستفيدون من استرداد الضريبة مهلة شهرين لتقديم طلبات استرداد عن عام 2024. المادة 41
- تمديد مهلة تسوية مخالفات البناء الحاصلة بين 1971/09/13 ولغاية 2018/12/31 لمدة سنة. المادة 50
- تُعدّل مهلة تقديم التصريح الدوري للضريبة على القيمة المضافة من 20 يوماً إلى الشهر. المادة 51

إعفاءات

- يُعفى بعض المسافرين من رسم الخروج والدخول عبر البر، منهم: الأشخاص الذين يزورون لبنان بدعوة رسمية، الأطفال دون الثانية من العمر، القناصل العامون، رؤساء البعثات الدبلوماسية وغيرهم. المادة 19 و 20
- تُعفى وسائل النقل الخاصة بذوي الإعاقة من الرسوم والضرائب ضمن شروط معيّنة. المادة 33
- تُمنح إعفاءات جمركية وضريبية للسيارات والمركبات غير الملوّثة، سواء الهجينة منها أو العاملة على الكهرباء، وفق شروط معيّنة. المادة 53

إجراءات مختلفة

- يُمنح مجلس الوزراء صلاحية التشريع في المجال الجمركي لغاية 2028/12/31. المادة 55

تمّ إصدار هذا المنشور بالشراكة مع جمعية Financially Wise واليونيسف من ضمن برنامج "تعزيز شفافية الموازنة، المساءلة والشمولية في لبنان".

لمزيد من المعلومات عن قانون الموازنة العامة، اطلع على:

- دليل موازنة المواطِنة والمواطن: https://bit.ly/4t3nt4G
- قانون الموازنة العامة للعام 2026: https://www.finance.gov.lb/en-us/Finance/BI/ABDP/

© جميع الحقوق محفوظة لمعهد باسل فليحان المالي والاقتصادي - وزارة المالية اللبنانية - 2026.

512، كورنيش النهر
ص.ب.: 5870-16 بيروت، لبنان
تلفون: 9/ 146 425 1 961+
institute@iof.gov.lb
institutdesfinances.gov.lb

IOFLebanon
IOFLebanon
IOFLebanon
InstituteOfFinance
Institut des Finances Basil Fuleihan